لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك

عن عوف بن مالك الأشجعي :

كنا نرقي في الجاهلية فقلنا يا رسول الله، كيف ترى في ذلك فقال: اعرضوا علي رقاكم، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك.

رواه مسلم

أي تجوز الرقية من كل الآفات؛ من الأمراض والجراح والقروح والحمة والعين وغير ذلك، إذا كانت الرقى بما يفهم، ولم يكن فيه شرك ولا شيء ممنوع.